

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٧

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاحظه التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / دينا اسلام عمر محمد - رقم قومي (٢٩٤٠٣٢٦٠١٠١٥٨٣) المقيد
اسمها سجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٥١١٨٠) من وسيط تأمين حر إلى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات
الحياة وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٦/١٢/١٣.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

